



وزارة الصناعة والتجارة

٢٠١١/٩/١٩

الرقم ع ت / ١٠٣٣٧٠
التاريخ ٢٠١١/٩/١٩
الموافق

المحامي الأستاذ توفيق سالم
ص ٠ ب (١١١١٨ / ٢٠٣٦١)
المحامي الأستاذ غالب شنيكات
ص ٠ ب (١١١٩٣ / ٩٣٠٦٦٦)



الموضوع: القرار الخاص بالعلامة التجارية () رقم (١٠٣٣٧٠) في
الصنف (١٦) .

أرفق بطيه القرار الصادر عن مسجل العلامات التجارية بخصوص العلامة التجارية المذكورة
بكتابي أعلاه.

واقبلوا الاحترام

مسجل العلامات التجارية

م. خالد عربيات

الملكة الأردنية الهاشمية



وزارة الصناعة والتجارة

٥٨١/٤

ع ت / ١٠٣٣٧٠

الرقم

التاريخ

٢٠١١/٩/١٩

الموافق

قرار صادر عن مسجل العلامات التجارية
وزارة الصناعة والتجارة / عمان

المعترضة: شركة حياة كيميا ساناي انونيم سيركييتي وكيلها المحامي الأستاذ
توفيق سالم ص.ب (١١١١٨/٢٠٣٦١)

المعترض عليها: شركة العجلوني وابو غربية وكيلها المحامي الأستاذ غالب شنيكات
ص.ب (١١١٩٣/٩٣٠٦٦٦)

الموضوع: العلامة التجارية () رقم (١٠٣٣٧٠) في الصنف (١٦).

الوقائع

أولاً: تقدمت شركة العجلوني وابو غربية بطلب لتسجيل العلامة التجارية () في الصنف (١٦) من أجل (الورق الصحي والقوط الصحية) وحصلت على شهادة قبول مبدئي واعلن عنها تحت الرقم (١٠٣٣٧٠) في عدد الجريدة الرسمية رقم (٤١٣) الصادرة بتاريخ ٢٠٠٩/٣/١٠.

ثانياً: بتاريخ ٢٠٠٩/٦/١٠ تقدمت المعترضة بواسطة وكيلها بطلب اعتراض على تسجيل العلامة التجارية وذلك للأسباب التي تضمنتها لائحة الاعتراض .

ثالثاً: بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٧ قدمت الجهة المعترض ضدها لاحتها الجوابية.



وزارة الصناعة والتجارة

الرقم
التاريخ
الموافق

رابعاً: قدم وكيل الجهة المعارضة البيانات المؤيدة لطلب الاعتراض وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

خامساً: قدم وكيل الجهة المعارضة ضدها البيانات المؤيدة لطلب تسجيل العلامة وذلك على شكل تصاريح مشفوع باليمين ومرفقاتها بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

سادساً: قدم وكيل الجهة المعارضة البيانات الداحضة وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

سابعاً: عقدت عدة جلسات علنية في مكتب مسجل العلامات التجارية، وبالنتيجة اختتمت الجلسات ورفعت لإصدار القرار.



وزارة الصناعة والتجارة

الرقم

التاريخ

الموافق

القرار

بعد الاطلاع على ملف الدعوى بكامل محتوياته فقد تبين ما يلي :-

من حيث الشكل:

حيث أن الاعتراض مقدم خلال سريان المدة المحددة بنص المادة (١٤) من قانون العلامات التجارية فإنني أقرر قبوله شكلاً.

من حيث الموضوع:

نجد أن المعارضة قد أسست دعواها على أساس تطابق العلامة التجارية () موضوع الاعتراض مع العلامات التجارية (MOLFIX) (مولفكس) (مولفكس) العائدة ملكيتها لها والتي تدعي شهرتها وأن من شأن هذا التطابق مخالفة أحكام المادة (٨) من قانون العلامات التجارية بفقراتها (٦، ١٠، ١٢).

وبالتنسيق في البيئة المقدمة من الجهة المعارضة نجد ان العلامة التجارية (MOLFIX) (مولفكس) (مولفكس) والمسجلة ضمن الاصناف (٣، ٢١، ١٦، ٥، وغيرها من الاصناف) العائدة ملكيتها لـ (شركة حياة كيميا ساتاي اتونيم سيركيستي) تحقق معايير الشهرة المستمدة من احكام المادة (٨/١٢) واستقرار محكمة العدل العليا الموقرة واحكام التوصية المشتركة بشأن الأحكام المتعلقة بالعلامة المشهورة والمعتمدة من قبل الجمعية العامة لاتحاد باريس لحماية الملكية الصناعية والجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) في عام ١٩٩٩، والتي منها عدد التسجيلات وحجم المبيعات والدعاية والإعلان.



وَدَارَةُ الصَّنَاعَةِ وَالْبَحَاثَةِ

الرقم

التاريخ

الموافق

وفيما يتعلق باكتسابها شهرة ضمن القطاع المعني من الجمهور في المملكة الاردنية الهاشمية وكما ورد على لسان منظم التصريح المشفوع باليمين فاننا نجد ان القطاع المعني من الجمهور على علم ودراية بالعلامات التجارية (MOLFIX) (مولفكس) (مولفكس) وبشهرتها وبالبضائع التي تستعمل معها كونها تصدر الى المملكة الاردنية الهاشمية فقد تبين وجود تعامل تجاري بين الشركة المعارضة (شركة حياة كيميا ساتاي انونيم سيركيستي) وبين (شركة ارسان كيميا) والتي تقوم ببيع المنتجات التي تحمل العلامة التجارية (MOLFIX) (مولفكس) (مولفكس) الى الجهة المعارضة ضدها وهذا ما تم اثباته من خلال فواتير وبوالص الشحن واستيراد بضائع تحمل العلامة التجارية (MOLFIX) (مولفكس) (مولفكس) الى المملكة الاردنية الهاشمية (مرفق (١) من البيانات الداحضة) ، وعليه فان العلامة (MOLFIX) (مولفكس) (مولفكس) ينبغي حمايتها وفقا لاحكام القانون.

وبالرجوع الى الاجتهادات القضائية لمحكمة العدل العليا نجدها استقرت على أن المعيار في تقرير وجود التشابه من عدمه في العلامات التجارية يكمن في توافر عناصر متعددة ومن هذه العناصر: النطق بالعلامة وكتابتها والمظهر الأساسي لها ونوع البضائع والأشخاص المستهلكين لها والانطباع البصري والسمعي.



وبمقارنة العلامة التجارية موضوع الاعتراض () بالعلامات التجارية العائدة للجهة المعارضة والتي منها (MOLFIX) على وجه التعاقب، فقد تبين وجود تطابق تام بينهما من حيث اللفظ والجرس الموسيقي والأحرف المكونة لكلا العلامتين سيما ان هذا التطابق قد امتد الى صنف كل منهما مما يتحقق معه الغش والتضليل لدى المستهلك حول مصدر و/أو منشأ البضاعة، وبالتالي الإيحاء بوجود صلة بين مالك العلامة التجارية المشهورة وبين العلامة التجارية موضوع الاعتراض بشكل يحتمل أن يلحق ضررا بمصلحته مما يخالف أحكام المادة (٦/٨، ١٢) من قانون العلامات التجارية، هذا بالإضافة الى انه يوجد في البيانات ما يثبت استعمال الشركة المعارضة (شركة



وزارة الصناعة والتجارة

الرقم
التاريخ
الموافق

حياة كيميا ساناي انونيم سيركيتي) لعلامتها التجارية بالشكل الذي سجلت به العلامة التجارية موضوع الاعتراض (مرفق (٣) من بيانات الجهة المعارضة)، وهذا ما أكدته محكمة العدل العليا في العديد من قراراتها نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر القرار رقم (٢٠٠١/١٥٣) .

وبناءً على ما تقدم، وحيث أن طلب تسجيل العلامة التجارية موضوع الاعتراض قد جاء مخالفاً لأحكام الفقرتين (٢١٠) من المادة (٧) والفقرتين (٦، ١٢) من المادة (٨) من قانون العلامات

التجارية، فإنني أقرر قبول الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة التجارية () (المعلن عنها تحت الرقم (١٠٣٣٧٠) في الصنف (١٦)، ووقف السير بإجراءات تسجيلها في سجل العلامات التجارية.

قراراً صدر بتاريخ (٢٠١١/٩/١٩)
قابلاً للاستئناف خلال عشرين يوماً.

مسجل العلامات التجارية

م. خالد عربيات

القرار

الصادر من محكمة العدل العليا المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة الرئيس السيد فؤاد سويدان

وعضوية القضاة السادة

د. أكرم مساعدة ، محمد طعمة ، محمد المبيضين ، ماجد الغباري

المستأنفة : شركة محمد وكامل العجلوني .

وكيلها المحامي د. غالب شنيكات .

المستأنف ضدهما : ١- مسجل العلامات التجارية بالإضافة لوظيفته .

٢- شركة حياة كيميا ساناي اونيم سيركتي .

وكيلها المحامي توفيق سالم .

تقدمت المستأنفة بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٩ بهذا الاستئناف للطعن بالقرار الصادر عن مسجل العلامات التجارية رقم (ع ت/١٠٣٢٩٨/٢٦٧٨٥) بتاريخ ٢٠١١/٩/٧ المتضمن قبول الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة التجارية (MOLFIX) المعلن عنها تحت الرقم (١٠٣٢٩٨) في الصنف (٥) ووقف السير بإجراءات تسجيلها في سجل العلامات التجارية .

طالبة فسخه للأسباب التالية :

١- القرار الطعين مشوب بعيب تطبيق وتفسير قانون العلامات التجارية في المواد

(٧ ، ٨ ، ١١) منه .

٢- القرار الطعين مشوب بعيب مخالفة المادة (٤٢) من نظام العلامات التجارية .

- ٣- القرار الطعين مشوب بعيب مخالفة القوانين والأنظمة والاتفاقيات الدولية .
- ٤- أخطأ مسجل العلامات التجارية بقراره المستأنف في تطبيق المعايير التي استند إليها لتحديد اكتساب هذه العلامة شهرة ضمن القطاع المعني للجمهور كما أخطأ بتطبيق معايير التشابه بين العلامتين .
- ٥- أخطأ مسجل العلامات بقراره المستأنف من حيث السبب والتسبيب والتعسف باستعمال السلطة .

وبالمحاكمة الجارية علناً بحضور وكيل المستأنفة ووكيل المستأنف ضدها الثانية ، وغياب المستأنف ضده الثاني المقرر إجراء محاكمته غيابياً ، تليت لائحة الاستئناف واللائحتان الجوابيتان ولائحة الرد عليها ، وأبرزت المحكمة كافة الأوراق المقدمة في هذه الدعوى وترافع الطرفان .

القرار

بعد الاطلاع على أوراق هذه الدعوى وتدقيقها والمداولة قانوناً نجد أن وقائعها تتلخص أنه بتاريخ ١٠ تشرين ثاني من عام ٢٠٠٨ تقدمت المستأنفة بطلب تسجيل العلامة التجارية (MOLFIX) من أجل قطن معقم ومناديل صحية وغيرها المبينة في الطلب وحصلت على شهادة قبول مبدئي بتاريخ ٢٠٠٩/١/٤ في الصنف (٥) تحت الرقم (١٠٣٢٩٨) .

وبتاريخ ١٠ حزيران من عام ٢٠٠٩ تقدمت المستأنف ضدها الثانية باعتراض على تسجيل العلامة المذكورة فتبلغت المستأنفة نسخة من الاعتراض وقدمت لائحة الجوابية وبعد أن فرغ الطرفان من تقديم بيناتهما ومرافعتيهما أصدر المستأنف ضده قراره المستأنف المتضمن قبول الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة العائدة للمستأنفة ووقف السير بإجراءات تسجيلها في سجل العلامات التجارية .

لم ترض المستأنفة بهذا القرار فبادرت إلى الطعن به أمام محكمتنا للأسباب التي أوردتها بلائحة الاستئناف .

في الموضوع وعن السبب الثاني من أسباب الاستئناف الذي نعى فيه وكيل المستأنفة على القرار المستأنف اعتماده على بينات غير مترجمة إلى اللغة العربية .

ومن الرجوع لأحكام المادة (٤٢) من نظام العلامات التجارية رقم (١) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته نجد أنها تنص على ما يلي :

(إذا وردت في إحدى البيانات أو التصريحات المودعة مع الاعتراض إشارة إلى وثيقة موضوعة بغير اللغة العربية وجب تقديم ترجمة عنها مشهود بصحتها على نسختين) .

ومن الرجوع لملف العلامة التجارية موضوع الطعن نجد أن وكيل المستأنف ضدها الثانية قدم كيبنة لاعتراضه أمام مسجل العلامات التجارية عدداً من الوثائق بغير اللغة العربية وقد استمهل لأكثر من مرة لتقديم الترجمة لهذه الوثائق على ما تشير إلى ذلك المشروحات الواردة على المذكرة الداخلية الصادرة من مديرية حماية الملكية الصناعية في وزارة الصناعة التجارية إلا أن المحكمة لا تجد بين أوراق الملف ترجمة لهذه الوثائق وحيث أن المادة (٤٢) المذكورة أوجبت أن تقدم البيانات المودعة على الاعتراض مترجمة إلى اللغة العربية على نسختين وحيث لم يقدم وكيل المستأنف ضدها الثانية مثل هذه الترجمة الأمر الذي يعني استبعادها كيبنة لإثبات اعتراضها على العلامة العائدة للمستأنفة وحيث أن مسجل العلامات التجارية اعتمد في قراره المشكو منه على هذه البينة غير القانونية رغم أن وكيل المستأنفة (المعترض عليها) أثار هذا الدفع أمامه في مرافعته فيكون قد خالف المادة (٤٢) المذكورة مما يستوجب فسخ قراره المستأنف .

لهذا ودون البحث بباقي أسباب الاستئناف تقرر المحكمة فسخ القرار المستأنف وإعادة الأوراق لمصدرها لإجراء المقتضى القانوني ، وتضمنين المستأنف ضده الأول الرسوم والمصاريف وعشرين دينار أتعاب محاماة .

قراراً وجاهياً بحق المستأنفة والمستأنف ضدها الثانية وغيابياً بحق المستأنف ضده الأول ، صدر وأفهم في ٤ صفر ١٤٣٣ هـ الموافق ٢٩/١٢/٢٠١١ م

الرئيس

عضو

عضو

عضو

عضو

رئيس الديوان

ت. ا.



وَلَاةُ الصَّنَاعَةِ وَالْجَزَاءِ

١٠٣٧٠/ع

الرقم

التاريخ

٢٠١٢/١/١١

الموافق

المحامي الأستاذ توفيق سالم
ص ٠ ب (١١١١٨/٢٠٣٦١)
المحامي الأستاذ غالب شنيكات
ص ٠ ب (١١١٩٣/٩٣٠٦٦٦)

(رقم (١٠٣٧٠) في



الموضوع: القرار الخاص بالعلامة التجارية (

الصنف (١٦).

أرفق بطيه القرار الصادر عن مسجل العلامات التجارية بخصوص العلامة التجارية المذكورة
بكتابي أعلاه.

واقبلوا الاحترام

مسجل العلامات التجارية

م. خالد عربيات



وزارة الصناعة والتجارة

الرقم
التاريخ
الموافق

ع ت / ١٠٣٣٧٠
٢٠١٢/١/١١

قرار صادر عن مسجل العلامات التجارية
وزارة الصناعة والتجارة / عمان

المعتزضة : شركة حياة كيميا ساناي انونيم سيركييتي وكيلها المحامي الأستاذ
توفيق سالم ص ٠ ب (١١١١٨/٢٠٣٦١)

المعتز عليها: شركة العجلوني وابو غربية وكيلها المحامي الأستاذ غالب شنيكات
ص ٠ ب (١١١٩٣/٩٣٠٦٦٦)

الموضوع: العلامة التجارية (**Molfix**) رقم (١٠٣٣٧٠) في الصنف (١٦).

الوقائع

أولاً: تقدمت شركة العجلوني وابو غربية بطلب لتسجيل العلامة التجارية (**Molfix**)
في الصنف (١٦) من أجل (الورق الصحي والفوط الصحية) وحصلت على شهادة قبول مبدئي واعلن
عنها تحت الرقم (١٠٣٣٧٠) في عدد الجريدة الرسمية رقم (٤١٣) الصادرة بتاريخ ٢٠٠٩/٣/١٠.

ثانياً: بتاريخ ٢٠٠٩/٦/١٠ تقدمت المعتزضة بواسطة وكيلها بطلب اعتراض على تسجيل العلامة
التجارية وذلك للأسباب التي تضمنتها لائحة الاعتراض .

ثالثاً: بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٧ قدمت الجهة المعتزض ضدها لاحتها الجوابية.



وزارة الصناعة والتجارة

الرقم

التاريخ

الموافق

رابعاً: قدم وكيل الجهة المعارضة البيانات المؤيدة لطلب الاعتراض وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

خامساً: قدم وكيل الجهة المعارضة ضدها البيانات المؤيدة لطلب تسجيل العلامة وذلك على شكل تصاريح مشفوع باليمين ومرفقاتها بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

سادساً: قدم وكيل الجهة المعارضة البيانات الداحضة وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

سابعاً: عقدت عدة جلسات علنية في مكتب مسجل العلامات التجارية، وبالنتيجة اختتمت الجلسات ورفعت لإصدار القرار.

ثامناً: بتاريخ ٢٠١١/٩/١٩ اصدر مسجل العلامات التجارية قراره رقم ع ت/١٠٣٣٧٠/٢٨١٥٢ والمتضمن قبول الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة التجارية موضوع الاعتراض المعلن عنها تحت الرقم (١٠٣٣٧٠) في الصنف (١٦) ووقف السير باجراءات تسجيلها في سجل العلامات التجارية

تاسعاً: تم استئناف قرار مسجل العلامات التجارية من قبل شركة محمد وكامل العجلوني امام محكمة العدل العليا.

عاشراً: بتاريخ ٢٠١١/١١/٢ قدم مسجل العلامات لائحة جوابية على الاستئناف المقدم من قبل شركة محمد وكامل العجلوني مرفقا طيه لمحكمة العدل العليا ملف العلامة التجارية موضع الدعوى



وزارة الصناعة والتجارة

الرقم

التاريخ

الموافق

(١٠٣٣٧٠) وكافة حافظات البيانات والمكونة من البيانات المؤيدة لطلب الاعتراض (حافضة البيانات رقم ١) وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته، والبيانات المؤيدة لطلب تسجيل العلامة (المحفوظة داخل الملف) وذلك على شكل تصاريح مشفوع باليمين ومرفقاتها والبيانات الداحضة (حافضة البيانات رقم ٢) وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته وان هذه البيانات هي بيانات اصولية مترجمة حسب الاصول سنداً لأحكام المادة ٤٢ من قانون العلامات التجارية وقد تم تسليمها لديوان محكمة العدل العليا للسيدة (فاطمة العقيلي) بتاريخ ٢٠١١/١١/٢.

حادي عشر: صدر قرار محكمة العدل العليا رقم ٢٠١١/٣٥٥ تاريخ ٢٠١١/١٢/٢٩ والذي جاء فيه " (وفي الموضوع وعن السبب الثاني الذي نعى فيه وكيل المستأنف على القرار المستأنف اعتماده على بيانات غير مترجمة الى اللغة العربية، ومن الرجوع لاحكام المادة (٤٢) من نظام العلامات التجارية رقم (١) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته نجد انها تنص على ما يلي: (اذا وردت في احدى البيانات او التصريحات المودعة مع الاعتراض اشارة الى وثيقة موضوعة بغير اللغة العربية وجب تقديم ترجمة عنها مشهود بصحتها على نسختين)

ومن الرجوع لملف العلامة التجارية موضوع الطعن نجد ان وكيل المستأنف ضدها الثانية قدم كبينة لاعتراضه امام مسجل العلامات التجارية عددا من الوثائق بغير اللغة العربية وقد استمهل لاكثر من مرة لتقديم الترجمة لهذه الوثائق على ما تشير الى ذلك المشروحات الواردة على المذكرة الداخلية الصادرة من مديرية حماية الملكية الصناعية في وزارة الصناعة التجارية الا ان المحكمة لا تجد بين اوراق الملف ترجمة لهذه الوثائق وحيث ان المادة (٤٢) المذكورة اوجبت ان تقدم البيانات المودعة على الاعتراض مترجمة الى اللغة العربية على نسختين وحيث لم يقدم وكيل المستأنف ضدها الثانية مثل هذه الترجمة الامر الذي يعني استبعادها كبينة لاثبات اعتراضها على العلامة العائدة للمستأنفة وحيث ان مسجل العلامات اعتمد في قراره المشكو منه على هذه البينة غير القانونية رغم ان وكيل المستأنفة (المعترض عليها) اثار هذا الدفع امامه في مرافعته فيكون قد خالف المادة (٤٢) المذكورة مما يستوجب فسخ قراره المستأنف). ولهذا ودون بحث اسباب الاستئناف تقرر المحكمة فسخ القرار المستأنف واعادة الاوراق لمصدرها لاجراء المقتضى القانوني، وتضمنين المستأنف ضده الاول الرسوم والمصاريف وعشرين ديناراً تعاب محاماة)



وزارة الصناعة والتجارة

الرقم

التاريخ

الموافق

القرار

بعد الاطلاع على ملف الدعوى بكامل محتوياته فقد تبين ما يلي :-

من حيث الشكل:

حيث أن الاعتراض مقدم خلال سريان المدة المحددة بنص المادة (١٤) من قانون العلامات التجارية فإنني أقرر قبوله شكلاً.

من حيث الموضوع:

وتنفيذاً لقرار محكمة العدل العليا الموقرة رقم (٢٠١١/٣٥٥) الصادر بتاريخ (٢٩/١٢/٢٠١١) والمتضمن " أن المحكمة لا تجد بين اوراق الملف ترجمة للبيانات المقدمة من وكيل الجهة المعارضة وحيث ان المادة (٤٢) المذكورة اوجبت ان تقدم البيانات المودعة على الاعتراض مترجمة الى اللغة العربية على نسختين وحيث لم يقدم وكيل المستأنف ضدها الثانية مثل هذه الترجمة الامر الذي يعني استبعادها كبيئة لاثبات اعتراضها على العلامة العائدة للمستأنفة وحيث ان مسجل العلامات اعتمد في قراره المشكو منه على هذه البيانات غير القانونية رغم ان وكيل المستأنفة (المعارض عليها) اثار هذا الدفع امامه في مرافعته فيكون قد خالف المادة (٤٢) المذكورة مما يستوجب فسخ قراره المستأنف واعادة الاوراق لاجراء المقتضى القانوني".

وبالتدقيق في البيانات المقدمة من قبل وكيل الجهة المعارضة نجد انها بيانات اصولية وقانونية ومترجمة حسب الاصول والمرفقة ضمن ملف العلامة التجارية رقم (١٠٣٣٧٠) ضمن حافظة البيانات رقم (١) والتي تم ايداعها كبيئة مؤيدة لطلب الاعتراض وقد جاءت على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته وحافظة البيانات رقم (٢) والمودعة كبيئة داحضة وقد جاءت على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته.



وزارة الصناعة والتجارة

الرقم
التاريخ
الموافق

وبالتدقيق في هذه البيئة نجد ان العلامة التجارية (MOLFIX) (مولفكس) (مولفيكس) والمسجلة ضمن الاصناف (٥،١٦،٢١،٣)، وغيرها من الاصناف) العائدة ملكيتها لـ (شركة حياة كيميا ساتاي انونيم سيركييتي) تحقق معايير الشهرة المستمدة من احكام المادة (١٢/٨) واستقرار محكمة العدل العليا الموقرة واحكام التوصية المشتركة بشأن الاحكام المتعلقة بالعلامة المشهورة والمعتمدة من قبل الجمعية العامة لاتحاد باريس لحماية الملكية الصناعية والجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) في عام ١٩٩٩، والتي منها عدد التسجيلات وحجم المبيعات والدعاية والإعلان.

وفيما يتعلق باكتسابها شهرة ضمن القطاع المعني من الجمهور في المملكة الاردنية الهاشمية وكما ورد على لسان منظم التصريح المشفوع باليمين فاننا نجد ان القطاع المعني من الجمهور على علم ودراية بالعلامات التجارية (MOLFIX) (مولفكس) (مولفيكس) وبشهرتها وبالبضائع التي تستعمل معها كونها تصدر الى المملكة الاردنية الهاشمية فقد تبين وجود تعامل تجاري بين الشركة المعترضة (شركة حياة كيميا ساتاي انونيم سيركييتي) وبين (شركة ارسان كيميا) والتي تقوم ببيع المنتجات التي تحمل العلامة التجارية (MOLFIX) (مولفكس) (مولفيكس) الى الجهة المعترض ضدها وهذا ما تم اثباته من خلال فواتير وبوالص الشحن واستيراد بضائع تحمل العلامة التجارية (MOLFIX) (مولفكس) (مولفيكس) الى المملكة الاردنية الهاشمية (مرفق (١) من البيانات الداحضة) ، وعليه فان العلامة (MOLFIX) (مولفكس) (مولفيكس) ينبغي حمايتها وفقا لاحكام القانون.

وبالرجوع إلى الاجتهادات القضائية لمحكمة العدل العليا نجدها استقرت على أن المعيار في تقرير وجود التشابه من عدمه في العلامات التجارية يكمن في توافر عناصر متعددة ومن هذه العناصر: النطق بالعلامة وكتابتها والمظهر الأساسي لها ونوع البضائع والأشخاص المستهلكين لها والانطباع البصري والسمعي.



وزارة الصناعة والتجارة

الرقم

التاريخ

الموافق



وبمقارنة العلامة التجارية موضوع الاعتراض (**Molfix**) بالعلامات التجارية العائدة للجهة المعارضة والتي منها (MOLFIX) على وجه التعاقب، فقد تبين وجود تطابق تام بينهما من حيث اللفظ والجرس الموسيقي والأحرف المكونة لكلا العلامتين سيما ان هذا التطابق قد امتد الى صنف كل منهما مما يتحقق معه الغش والتضليل لدى المستهلك حول مصدر و/أو منشأ البضاعة، وبالتالي الإيحاء بوجود صلة بين مالك العلامة التجارية المشهورة وبين العلامة التجارية موضوع الاعتراض بشكل يحتمل أن يلحق ضرراً بمصلحته مما يخالف أحكام المادة (٦/٨، ١٢) من قانون العلامات التجارية، هذا بالإضافة الى انه يوجد في البيانات ما يثبت استعمال الشركة المعارضة (شركة حياة كيميا ساناي انونيم سيركيستي) لعلامتها التجارية بالشكل الذي سجلت به العلامة التجارية موضوع الاعتراض (مرفق (٣) من بيانات الجهة المعارضة)، وهذا ما أكدته محكمة العدل العليا في العديد من قراراتها نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر القرار رقم (٢٠٠١/١٥٣) .

وبناءً على ما تقدم، وحيث أن طلب تسجيل العلامة التجارية موضوع الاعتراض قد جاء مخالفاً لأحكام الفقرتين (٢١) من المادة (٧) والفقرتين (٦، ١٢) من المادة (٨) من قانون العلامات



التجارية، فإنني أقرر قبول الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة التجارية (**Molfix**) المعلن عنها تحت الرقم (١٠٣٣٧٠) في الصنف (١٦)، ووقف السير بإجراءات تسجيلها في سجل العلامات التجارية.

قراراً صدر بتاريخ (٢٠١٢/١/١١)

قابلاً للاستئناف خلال عشرين يوماً.

مسجل العلامات التجارية

م. خالد عريجات

القرار

الصادر من محكمة العدل العليا المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة الرئيس السيد فؤاد سويدان

وعضوية القضاة السادة

د. أكرم مساعدة ، محمد طعمة ، محمد المبيضين ، ماجد الغباري

المستأنفة : شركة محمد وكامل العجلوني .

وكيلها المحامي د. غالب شنيكات .

المستأنف ضدهما : ١- مسجل العلامات التجارية بالإضافة لوظيفته .

٢- شركة حياة كيميا ساناي اونيم سيركتي .

وكيلها المحامي توفيق سالم .

تقدمت المستأنفة بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٣ بهذا الاستئناف للطعن بالقرار الصادر عن
مسجل العلامات التجارية رقم (ع ت/١٠٣٣٧٠/١١٦٦) بتاريخ ٢٠١٢/١/١١ المتضمن
قبول الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة التجارية (MOLFIX) المعلن عنها تحت
الرقم (١٠٣٣٧٠) في الصنف (١٦) ووقف السير بإجراءات تسجيلها في سجل العلامات
التجارية .

طالبة فسخه للأسباب التالية :

١- القرار الطعين مشوب بعيب تطبيق وتفسير قانون العلامات التجارية في المواد

(٧ ، ٨ ، ١١) منه .

٢- القرار الطعين مشوب بعيب مخالفة المادة (٤٢) من نظام العلامات التجارية .

- ٣- القرار الطعين مشوب بعيب مخالفة القوانين والأنظمة والاتفاقيات الدولية .
- ٤- أخطأ مسجل العلامات التجارية بقراره المستأنف في تطبيق المعايير التي استند إليها لتحديد اكتساب هذه العلامة شهرة ضمن القطاع المعني للجمهور كما أخطأ بتطبيق معايير التشابه بين علامتين .
- ٥- أخطأ مسجل العلامات بقراره المستأنف من حيث السبب والتسبيب والتعسف باستعمال السلطة .

وبالمحاكمة الجارية علناً بحضور وكيل المستأنفة ووكيل المستأنف ضدها الثانية ، وغياب المستأنف ضده الأول المقرر إجراء محاكمته غيابياً ، تليّت لائحة الاستئناف واللائحتان الجوابيتان ولائحة الرد عليها ، وأبرزت المحكمة كافة الأوراق المقدمة في هذه الدعوى وترافع الطرفان .

القرار

بعد الاطلاع على أوراق هذه الدعوى وتدقيقها والمداولة قانوناً نجد أن وقائعها تتلخص أنه بتاريخ ٤ كانون الأول من عام ٢٠٠٨ تقدمت المستأنفة بطلب تسجيل العلامة التجارية (MOLFIX) من أجل الورق الصحي والقوط الصحية وحصلت على شهادة قبول مبدئي بتاريخ ٨/١/٢٠٠٩ في الصنف (١٦) تحت الرقم (١٠٣٣٧٠) .

وبتاريخ ٣٠ حزيران من عام ٢٠٠٩ تقدمت المستأنف ضدها الثانية باعتراض على تسجيل العلامة المذكورة ، بداعي أنها تملك العلامة التجارية (molfex) وهي علامة مشهورة من زمن بعيد وأن العلامة المعترض عليها تشابه علامتها المذكورة إلى درجة التطابق وأن تسجيلها يؤدي إلى غش الجمهور وتضليله وأن كلا العلامتين يمر بنفس القنوات التسويقية ، فتبلغت المستأنفة نسخة من الاعتراض وقدمت لائحتها الجوابية وبعد أن فرغ الطرفان من تقديم بيناتهما ومرافعاتهما أصدر المستأنف ضده قراره المستأنف المتضمن قبول الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة العائدة للمستأنفة ووقف السير بإجراءات تسجيلها في سجل العلامات التجارية .

لم ترض المستأنفة بهذا القرار فبادرت إلى الطعن به أمام محكمتنا للأسباب التي أوردتها بلائحة الاستئناف .

في الموضوع وعن أسباب الاستئناف وبالرجوع للمادة (٧) من قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته نجد أنها تنص على ما يلي :

الفقرة (١) : يشترط لتسجيل العلامة التجارية أن تكون ذات صفة فارقة من حيث الأسماء أو الحروف أو الأرقام أو الأشكال أو الألوان أو غير ذلك أو أي مجموعة منها وقابلة للإدراك عن طريق النظر .

الفقرة (٢) : توخياً للغرض المقصود من هذه المادة تعني لفظة (فارقة) أن العلامة التجارية موضوعة على شكل يكفل تمييز بضائع صاحبها عن بضائع غيره من الناس .

كما نصت المادة (٨) من ذات القانون على ما يلي :

العلامات التجارية التي لا يجوز تسجيلها كعلامات تجارية :

الفقرة (٦) : العلامات المخلة بالنظام العام أو الآداب العامة أو التي تؤدي إلى غش

الجمهور .

الفقرة (١٢) : العلامة التجارية التي تطابق أو تشابه أو تشكل ترجمة لعلامة تجارية .

مشهورة وذلك لاستعمالها لتمييز بضائع مشابهة أو مماثلة للبضائع التي اشتهرت بها ويكون من شأنها إيجاد لبس مع العلامة المشهورة .

وحيث أن العلامة التجارية العائدة للمستأنفة تشابه إلى حد التطابق العلامة التجارية العائدة للمستأنف ضدها الثانية وأن هذا التطابق يشمل أيضاً صنف كلا العلامتين فإن المحكمة تجد أن من شأن ذلك أن يؤدي إلى غش جمهور المستهلك وتضليله وإلى المنافسة غير المشروعة فيكون ما ذهب إليه مسجل العلامات التجارية بقراره المستأنف يتفق والمادتين (٧ و ٨) سالفتي الذكر وأسباب الاستئناف لا ترد على القرار المستأنف .

لهذا تقرر المحكمة رد الاستئناف ، وتضمنين المستأنفة الرسوم والمصاريف وعشرين ديناراً أتعاب محاماة .

قراراً وجاهياً بحق المستأنفة والمستأنف ضدها الثانية وغيابياً بحق المستأنف ضده الأول وأفهم في ٦ جمادى الأولى ١٤٣٣ هـ الموافق ٢٩/٣/٢٠١٢ م

الرئيس

عضو

عضو

مستأنف

عضو

عضو

رئيس الديوان

ت. أ.